علم العَباقرة

كثيرة هي التساؤلات والاتهامات الموجهة نحو علم الحديث في هذا الزمن خاصة، وبعض هذه الاتهامات يستحق أن يُجاب عنه بتفصيل لعله يزيل اللبس الحاصل، والبعض الآخر حين يسمعه أو يقرؤه المتخصص في علم الحديث فإنه يتعجب من الوصول إلى هذه الدرجة من الظنون التي ينافح عنها أصحابها بدعوى التجديد والتحرر، وهي في الميزان العلمي لا تساوي صفرًا!!

وخلاصة هذه التساؤلات والاتهامات تنادي بأن علم الحديث ليس كافيًا ولا دقيقًا في إثبات صحة نسبة الكلام المنسوب إلى النبي ﷺ من عدم صحتها، وأن هذا العلم اختلط بأوزار السياسة وألاعيبها وبالطائفية حتى تحكمت فيه وأثرت في تكوينه ونتائجه.

وأستطيع أن أجزم بأن أغلب من يلقي هذه الاتهامات

ليس لديه اطلاع كاف على هذا العلم الذي يتحدث عنه، فضلًا عن أن يكون مختصًّا فيه!

إن السعي لإثبات دقة علم الحديث وصواب موازينه وعدلها يحتاج إلى كلام طويل جدًّا وإلى عرض لأمثلة كثيرة تُثبت صحة هذه القضية.

ولعلي هنا أتحدث معكم عن جزء يسير من أجزاء هذا العلم كمثالٍ على باقيه، وهو ما يتعلق برواة الأحاديث، وكيفية الحكم عليهم بكون أحدهم ثقة أو ضعيفًا.

قد تتعجب إن قلت لك بأن علماء الحديث قد دوَّنوا في سجلاتٍ ضخمة معلومات لآلاف الرواة الذين رووا أحاديث النبي ﷺ، وكأنها سجلات إلكترونية لطلاب جامعة من الجامعات المتقدمة التي لديها ملف متكامل عن كل طالب بمعلوماته الشخصية والعلمية وتاريخه الدراسي السابق واللاحق ومستواه وتقييماته وما إلى ذلك.

وهذا الأمر ليس تخرصًا بل واقعًا، وسأضرب مثالًا بكتاب من هذه الكتب التي تعتبر سجلًّا ضخمًا للآلاف من الرواة.

إنه كتاب «**تهذيب الكمال في أسماء الرجال**» لمؤلفه الإمام العالم أبو الحجّاج يوسُف المِزِّي. كانت وفاته عام ٧٤٢هـ. وهذا الكتاب مطبوع في خمسة وثلاثين مجلدًا!!

حوَت هذه المجلدات أكثر من ثمانية آلاف ملفّ لرواة الأحاديث الذين لهم رواية في الكتب الستة التي هي: البخاري، مسلم، أبو داود، الترمذي، النسائي، ابن ماجه!

وأما باقي الرواة الذين لم يرووا في هذه الكتب الستة مثل الرواة في مسند الإمام أحمد وسنن البيهقي ومستدرك الحاكم، فلهم كتب أخرى تتحدث عنهم غير كتابنا «**تهذيب الكمال**».

والعجب أن هذا الكتاب الضخم (٣٥ مجلدًا) إنما هو مختصر من كتاب أكبر منه اسمه «الكمال»؛ فكتابنا هذا هو «تهذيبٌ» لكتاب «**الكمال**» الذي صنّفه الحافظ عبد الغني المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

يحوي كل ملف من ملفات الرواة الموجودة في كتاب «**تهذيب الكمال**»، هذه المعلومات عن الراوي: اسمه، اسم أبيه، قبيلته، كنيته، روى عن من، ومن روى عنه، تاريخ وفاته، حاله من ناحية الثقة أو الضعف، ذِكر بعض الأمور الحديثية المتعلقة بروايته إن كان من الرواة الذين في أحوالهم تفصيل.

وهنا نستعرض أنموذجًا من هذه الملفات حتى تتضح الصورة.

اخترت لك واحدًا من الرواة في هذا الكتاب العظيم،

اسمه: يحيى بن زكريا، وأتركك مع هذا النص الذي اختصرته كثيرًا لأن ملف هذا الراوي طويلٌ جدًّا. وكثيرة هي الملفات الطويلة في هذا الكتاب.

قال المزي[١]:

«يحيى بن زكريا بن أبي زائدة واسمه مَيْمُون بْن فيروز الهمداني الوادعي أَبُو سَعِيد الكوفي، مولى امرأة من وداعة، وقيل: مولى مُحَمَّد بْن المنتشر الهمداني.

روى عن أَبِي يَعْقُوب إِسْحَاق بْن إِبْرَاهِيم الثقفي (د ت ق)، وإسرائيل بْن يُونُس (م)، وإِسْمَاعِيل بْن أَبِي خَالِد وحارثة بْن أَبِي الرجال (ق)، وحجاج بْن أرطاة (م س)، وحريث بْن أَبِي مطر (ق)».

وذكر شيوخًا كثيرين مع ذكر رموزٍ بعد هؤلاء الشيوخ حذفتهم للاختصار.

ربما تلاحظ هذه الرموز التي يضعها المصنف أمام كل شيخ من شيوخ يحيى بن أبي زكريا، وهذه الرموز هي من أكثر الأشياء المبهرة في هذا الكتاب؛ بل وفي علم الحديث، ولشرحها باختصار إليك ما يلي:

تذكّر أنّنا قلنا في البداية أن هذا الكتاب خاص برواة الكتب الستة، وهذه الكتب كل واحد منها له رمز، فالبخاري

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ٣٠٥ ط. الرسالة).

خ، ومسلم م، وأبو داود د، والترمذي ت، والنسائي س، وابن ماجه ق، فحين يذكر لنا المؤلف ما يلي «روى عن أَبِي يَعْقُوب إِسْحَاق بْن إِبْرَاهِيم الثقفي (د ت ق)» فمعنى ذلك: أن رواية يحيى بن أبي زكريا عن هذا الشيخ الذي هو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم ليست موجودة في كل الكتب الستة، وإنما في (د) الذي هو أبو داود، وفي (ت) الذي هو الترمذي، وفي (ق) الذي هو ابن ماجه، فقط!

وهذه الدقة أشبه ما تكون بالخيالية إذا علمت أنها شملت آلاف الرواة، وكل راو منهم له شيوخ كثيرون. إضافة إلى أنه يصنع نفس الشيء في نسبة رواية تلاميذ الراوي عنه، ويضع الرموز كما ستقرأ هنا.

حيث قال: «روى عنه إِبْرَاهِيم بْن مُوسَى الْفَرَّاء (خ م د)، وأَحْمَد بْن حَنْبَل (م)، وأَحْمَد بْن منيع الْبَغَوِيّ (د ت س)، وأسد بْن مُوسَى (د)، وإِسْمَاعِيل بْن أبان الوراق (ص د)، وإِسْمَاعِيل بْن توبة القزويني (ق)، والحسن بْن عرفة وحسين بْن علي الكوفي (د)» ـ وذكر تلاميذ كثيرين جدًّا رووا عنه حذفتهم أيضًا للاختصار ـ[(١)].

ثم بدأ هنا في نقل كلام المحدّثين في حال هذا الراوي من حيث الثقة والضبط (وأيضًا باختصار شديد)، قال المزّي:

---

(١) تهذيب الكمال (٣١/٣٠٦ ط. الرسالة).

قال إِبْرَاهِيم بْن مُوسَى الْفَرَّاء عَنْ أَبِي خَالِد الأحمر: كَانَ جيد الأخذ. وقال أيضًا، عَنِ الْحَسَن بْن ثابت: نزلت بأفقه أهل الكوفة؛ يَعْنِي: يَحْيَى بْن أَبِي زائدة.

وقال عَبْد اللهِ بْن أَحْمَد بْن حَنْبَل، عَنْ أَبِيهِ، وإسحاق بْن مَنْصُور، وأَحْمَد بْن سَعْد بْن أَبِي مَرْيَم، عَنْ يَحْيَى بْن معين: ثقة.

وقال عُثْمَان بْن سَعِيد الدارمي: قلت: ليحيى بْن معين: «إِسْمَاعِيل بْن زكريا أحب إليك، أو يَحْيَى بْن زكريا؟» قال: «يَحْيَى أحب إلي».

قلت: «هما أخوان عندك؟» قال: «لا».

وقال علي بْن الْمَدِينِيّ: هُوَ من الثقات. وقال فِي موضع آخر: لم يكن أحد بالكوفة بعد الثوري أثبت من ابْن أَبِي زائدة. وقال فِي موضع آخر: انتهى العلم إلى ابْن عَبَّاس فِي زمانه، ثُمَّ إلى الشعبي فِي زمانه، ثُمَّ إلى الثوري فِي زمانه، ثُمَّ إلى يَحْيَى بْن أَبِي زائدة فِي زمانه.

وقال أَبُو حاتم: مستقيم الحديث، صدوق، ثقة.

وقال النسائي: ثقة، ثبت.

وقال العجلي: ثقة، وهُوَ ممن جمع له الفقه، والحديث، وكَانَ على قضاء المدائن، ويُعد من حفاظ

الكوفيين للحديث، مفتيًا، ثبتًا، صاحب سُنَّة[1].

إذًا؛ فقد قرّر المحدّثون أن هذا الراوي ثقة ومن أعلى درجات الثقات؛ لأنهم وصفوه بالـ**ثبت** زيادة على وصفهم له بالـ**ثقة**. ومع هذا كله أرجو أن تقِفَ معي على هذه العبارة فهي مهمة جدًّا وتُبين الدقة العجيبة عند المحدثين: قال المزي:

«وقال الغلابي، وعباس الدوري، عَنْ يَحْيَى بْن معين: كَانَ يَحْيَى بْن زكريا كيّسًا ولا أعلمه أخطأ إلا فِي حديث واحد، حدث عَنْ سُفْيَان، عَنْ أَبِي إِسْحَاق»[2].

لاحظ: أن هذا الراوي مع أنهم امتدحوه وقالوا فيه من الثناء بالضبط الشيء الكثير، إلا أنه لم يفُتْهُم أنه أخطأ في حديث واحد؛ بل وعلموا وحددوا الحديث الذي أخطأ فيه**!!**

ثم ختم المزي ترجمة هذا الراوي بكلام أهل العلم في سَنَة وفاته، فمما نقله في هذا ما يلي:

«قال الْهَيْثَم بْن عدي: توفي فِي خلافة هَارُون.

وقال علي بْن الْمَدِينِيّ: مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.

وقال هَارُون بْن حاتم، ومُحَمَّد بْن سَعْد، ومُحَمَّد بْن عَبْد اللهِ الحضرمي: مات بالمدائن سنة ثلاث وثمانين ومائة،

---

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩ ط. الرسالة).

(٢) تهذيب الكمال (٣١/ ٣١٠ ط. الرسالة).

زاد مُحَمَّد بْن سَعْد: هُوَ قاض بها»[1].

نقلب هذه الورقة الجميلة لننتقل إلى ورقة أخرى لا تقل عنها جمالًا، وهي تتحدث عن كيفية حُكم المحدثين على الرواة بكون أحدهم ثقة أو ضعيفًا.

الذي يعرف علم الحديث يُدرك أن هناك مجموعة من أفذاذ هذا العلم تميزوا في الحكم على رواة الأحاديث، ولكن قد يتعجب غير المتخصص من بعض النقاط في هذه القضية، فمثلًا: يحكم المحدِّث على راوٍ أنه ثقة أو ضعيف، وليس هذا الراوي معاصرًا له؛ بل يكون قد مات قبل ولادة هذا المُحدِّث!! فكيف استطاع الحُكم عليه؟!

كذلك، كون المحدِّث يحكم على راوٍ عاصره أو لم يعاصره بأنه متقن في الحفظ، ألا يحتاج هذا إلى مقياس دقيق يميز به مستوى حفظه وضبطه؟

تعال معي إلى هذا الموقف لنستكشف الإجابة:

قال يحيى بن معين: «قال لي إسماعيل ابن عُلَيَّة يومًا: كيف حديثي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث. قال: فقال لي: وكيف علمتم ذاك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس. فرأيناها مستقيمة. قال: فقال: الحمد لله»[2].

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ٣١١ ط. الرسالة).

(٢) معرفة الرجال ـ رواية ابن محرز (٢/ ٣٩).

ما الذي لاحظته في القصة؟

إسماعيل ابن علية أحد الرواة المشهورين جدًّا يسأل ابن معين الذي يُعتبر أستاذ الحُكم على الرواة؛ فيقول: كيف حديثي؟ يعني: كيف رواياتي، كيف ضبطي فيما أنقله من الأحاديث؟ فرد عليه ابن معين بأنه مستقيم الحديث، فرد عليه إسماعيل يسأله نفس السؤال الذي طرحناه بالأعلى: كيف عرفتَ أني ضابط مستقيم الحديث؟ كيف يعرف المحدِّثون ذلك؟

فقال ابن معين عبارته المهمة: «عارضنا بها أحاديث الناس. فرأيناها مستقيمة»؛ أي: أجرينا عملية اختبار ومقارنة لمروياتك وأحاديثك التي نقلتها مع مرويات باقي المحدثين الثقات، فوجدنا أن رواياتك توافق رواياتهم ولا تخالفها فعلمنا أنك ثقة من أثر هذه المقارنة العملية، والاختبار الدقيق!!

وهذا هو المنهج الذي سار عليه المحدِّثون في الحُكم على الرواة: اختبار أحاديثهم وعرضها ومقارنتها بأحاديث باقي الثقات. وعلى قدر التوافق المتكرر من هذا الراوي مع الثقات يكون مستوى ضبطه واتقانه. وبقدر مخالفته لهم في النقل بزيادة أو نقصان، أو تغيير اسم أو قلب إسناد، أو غير ذلك من الأخطاء المتعلقة بالضبط يعرفون مستوى ضعفه!

وقد تقدم قول ابن الصلاح في كتابه «**علوم الحديث**»:

«يعرف كون الراوي ضابطًا بأن نعتبر (أي: نعرض ونختبر) روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان؛ فإن وجدنا رواياته موافقة ـ ولو من حيث المعنى ـ لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذٍ كونه ضابطًا ثبتًا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نَحْتَجَّ بحديثه»[١].

ولأجل هذا، تجد أن كثيرًا من أهل الحديث يقبلون الحديث ممن عنده مخالفات عقدية ويخرجون له في كتب الصحاح مع أنهم ينكرون عليه مخالفته أشد الإنكار إذا كان صادقًا وثبت أن حديثه مُستقيمٌ متقَن، ومن أبرز الأمثلة على ذلك صحيحا البخاري ومسلم. وقد استقصى ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «هدي الساري في مقدمة شرحه لصحيح البخاري» جميع الرواة في «صحيح البخاري» الذين أُخذ عليهم مخالفات عقدية وبين نوع المخالفة وشيئًا من التفصيل في ذلك. وهذا الكلام ينقض كلام بعض المتسرعين الذين يوهمون بكلامهم أن قبول الأحاديث وردّها لم يكن يعتمد على قضية الضبط والصدق؛ بل على المذهب فقط!!

ومع أنه يوجد من أهل الحديث من لا يروي عن أهل

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٦١).

البِدَع، إلا أن كثيراً من المحدثين قُبِل أحاديثهم على تفصيل معروف في كتب علم الحديث.

وهذا الاختزال في تصور وتصوير منهج المحدثين في الحكم على الرواة وقبول أحاديثهم، يُشبهه الاختزال الخاطئ لمنهجهم في الحكم على الإسناد والمتن، حيث يُدَّعى أن حكمهم إنما هو على الإسناد فقط. وهذه دعوى غير صحيحة أبدًا؛ فإن المحدّثين يراعون النظر إلى المتن؛ بل قد يحكمون على الراوي بالضعف إذا أتى في المتون التي يرويها بأشياء منكرة لا تُعرَف!! وتفصيل هذا يطول جدًّا.

والمراد من هذا الاستعراض السريع لجزء يسير من علم الحديث: أن نعرف دقة هذا العلم وانضباطه وصلاحيته لأن يكون ميزانًا في القبول والرد لما يُنسب إلى النبي ﷺ من أقوال وأفعال.

الإجماع

في السابق كان بحث موضوع الإجماع وما يتعلق به من تفصيلات وأحكام مرتبطًا بعلماء الشريعة وخاصة علماء أصول الفقه، وفي الوقت الراهن لم يعد الحديث عن هذا الموضوع مقتصرًا على المتخصصين في العلم الشرعي، وإنما صار يطرحه العالم والجاهل، حتى بات محل إشكال عند شريحة من الشباب المسلمين المهتمين بالفكر والثقافة، وصار من غير المستغرب أن تجد شابًّا أو شابة ـ لم يدرسا شيئًا من علوم الشريعة ـ يستدلان بعبارة الإمام أحمد: «من ادّعى الإجماع فهو كاذب»[1] وينزّلانها على غير الوجه الذي قيلت فيه.

لن أتناول هنا مسائل الإجماع وتفصيلاته الدقيقة في

(١) مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، نشر: المكتب الإسلامي (ص٤٣٨ ـ ٤٣٩).

أبواب أصول الفقه، وإنما أحاول تقديم رؤية نقدية للتعامل المعاصر مع قضية الإجماع بشكل غير منهجي.

دعونا نبدأ أولًا بذكر شيء من واقع التصورات المعاصرة الخاطئة في باب الإجماع:

١ ـ فمن ذلك: تجويز خطأ جميع الأمة على مرّ قرونها، وربط ذلك بعدم حجية الإجماع!

٢ ـ ومنه أيضًا: عدم التفريق بين الإجماع القطعي والإجماع الظنّي.

٣ ـ ومن ذلك: الخلط بين التقليد المذموم وبين قبول إجماع المسلمين واتباعه.

٤ ـ ومنه أيضًا: تسويغ الخروج عن الأسس المنهجية العلمية العامة المُتفق عليها بين العلماء في الجُملة؛ كاشتراط موافقة اللغة العربية لصحة تفسير آيات القرآن، وكاعتماد السُّنَّة مصدرًا تشريعيًّا.

فمثل هذه التصورات بعيدة كل البعد عن مسألة: هل الإجماع حجة أم ليس بحجة. وإنما هي خلطٌ ومغالطات مبنية على سوء تصور لموضوع الإجماع وأدلته.

فأما تجويز خطأ جميع الأمة على مرّ قرونها وربط ذلك بأن الإجماع ليس بحجّة! فإنّ مُدّعي هذه الدعوى يعارض الآيات والأحاديث التي جاء فيها بيان خيرية هذه الأمة

وعدالتها؛ كقول الله سبحانه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]؛ فإذا كانت الأمة على مرّ قرونها يجوز عليها أن تجتمع على ضلالة فإنه ينبني على ذلك جواز أمرها بالمنكر ونهيها عن المعروف؛ وهذا يعارض الآية.

كما أن الله جَلّ شأنه قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، ومعنى وسطًا؛ أي: خيارًا عدولًا، ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ فهذه تزكية لمجموع الأمة.

وقال معاوية بن حيدة القُشيري رضي الله عنه: سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**إِنَّكُمْ تُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ** عز وجل» أخرجه الإمام أحمد ـ واللفظ له ـ والترمذي وابن ماجه وغيرهم[1]، وهو حديث صحيح.

فهل يُعقَل أن تجتمع هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على باطل وضلالة؟!

إنّ هذا يتعارض ـ تمامًا ـ مع هذا التفضيل والتعديل الإلٰهي لهذه الأمّة.

ومن الأحاديث التي يَحْسُن ذِكْرُها في موضوع الإجماع: ما أخرجه مسلم في «صحيحه» عن ثوبان رضي الله عنه

---

(١) مسند أحمد (٢٠٠٢٩)، سنن الترمذي (٣٠٠١)، سنن ابن ماجه (٤٢٨٧، ٤٢٨٨).

قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ**»[1]، وهذا الحديث يدل على أن الأمّة لا تُعدَم في وقت من الأوقات مَن يقول بالحق؛ قال النووي رَحِمَهُ اللهُ في شرحه لهذا الحديث: «وفيه دليلٌ لكون الإجْماع حُجّة، وهو أصح ما استدل به له من الحديث، وأما حديث: «**لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ**»[2] فضعيف». اهـ[3].

قد يُسلّم بعض هؤلاء المُستشكلين بأنّ الأمَّة لا تجتمع على ضلالة، ولكنهم يقولون: إنه لا يُمكن أن يقع إجماع أصلًا؛ لأنّ العلماء متفرقون في البلاد، لا يجمعهم ديوان يحصي أقوالهم؛ فلا حاجة لذِكر نصوص خيرية الأمة وأفضليتها.

وفي الحقيقة؛ فإن هذا الكلام غير دقيق؛ لأنهم لا يُفرقون بين إجماع قطعي وإجماع ظني، ولا بين إجماع توارد أهل العلم على اختلاف مذاهبهم وبلدانهم على نقله وإقراره، وبين إجماع يتفرد بنقله عالم واحد من مذهب واحد. وبعد هذا كلّه يأتون بعبارة الإمام أحمد ـ الذي لا يعرفونه إلا في باب الإجماع؛ بل ربما يصفونه ويعيرونه بالتشدد في غير هذا

(١) صحيح مسلم (١٩٢٠).
(٢) سنن ابن ماجه (٣٩٥٠).
(٣) شرح النووي على مسلم، دار إحياء التراث العربي (١٣/ ٦٧).

الباب ـ والتي قال فيها: «من ادّعى الإجماع فهو كاذب»، وفي الحقيقة فإنّ أخْذَ عبارة الإمام أحمد هذه وترك عباراته الأخرى في نفس الموضوع = انتقائية غير موضوعيّة، أو جهل مبني على قلة اطلاع أو انعدام رغبة في البحث عمّا يخالف ذلك عن الإمام نفسه.

فقِف معي ـ أيها القارئ الكريم ـ على هذه النصوص الأخرى عن نفس هذا الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لتعرف مدى الانتقائية التي يقوم بها بعض هؤلاء المُشككين، أو الجهل الذي يعيش فيه أكثرهم:

قال القاضي أبو يعلى الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الإجماع حجة مقطوع عليها يجب المصير إليها، وتحرم مخالفته، ولا يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ. وقد نص أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا في رواية عبد الله وأبي الحارث: في الصحابة إذا اختلفوا لم يخرج من أقاويلهم؟ أرأيت إن أجمعوا، له أن يخرج من أقاويلهم؟ هذا قول خبيث، قول أهل البدع لا ينبغي أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا اختلفوا». اهـ[(١)].

وقال أيضًا: «وادعى الإجماع في رواية الحسن بن ثواب، فقال: أذهب في التكبير من غداة يوم عرفة إلى آخر

---

(١) العدة في أصول الفقه، تحقيق: د. احمد المباركي (٤/١٠٥٨ ـ ١٠٥٩).

أيام التشريق[1]، فقيل له: إلى أي شيء تذهب؟ قال: بالإجماع، عمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس». اهـ[2].

وقال الإمام أبو داود في مسائله: «سمعت أحمد قيل له: إن فلانًا قال: قراءة فاتحة الكتاب ـ يعني: خلف الإمام ـ مخصوص من قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] فقال: عمن يقول هذا؟! أجمع الناس أن هذه الآية في الصلاة». اهـ[3].

فهذا نصٌّ واضح ثابت عن الإمام أحمد يدّعي فيه الإجماع على أمر شرعي، فهل نطبق عليه عبارته: «من ادّعى الإجماع فهو كاذب» أم نحاول فهمها على الوجه الذي يستقيم مع تطبيقاته هو؟!

ولماذا يتم الاعتماد على عبارة واحدة دون العبارات الأخرى؟

إذا كانت القضية انتقائية؛ فقد يقول قائل: إنه يريد أن ينتقي العبارة التي فيها إثبات الإجماع ويُلغي العبارة التي فيها أن دعوى الإجماع كذب!

---

(١) يُنظر: مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص٨٨)، ورواية ابنه عبد الله (ص١٢٩ ـ ١٣٠)، ومسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (٥/ ٢١٧٢).

(٢) العدة (٤/ ١٠٦٠).

(٣) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، مكتبة ابن تيمية (ص٤٨).

ولا شكَّ أن المنهج المَرْضيّ عند أهل العلم والذي سلكوه في التعامل مع عبارة أحمد هو توجيهها وفهمها في ضوء تطبيقاته وأقواله الأخرى، لا الاتكاء عليها لإبطال الإجماع!

ومن التوجيهات التي ذكرها أهل العلم في عبارته: (من ادَّعى الإجماع فهو كاذب):

أنَّ الإمام أحمد قال ذلك إنكارًا على فقهاء المُعتزلة. قال المَرداوي في التحبير: «وقال ابنُ رجب في آخر شرح الترمذي: وأمّا ما روي من قول الإمام أحْمد: «من ادعى الإجماع فقد كذب فهو إنما قاله إنكارًا على فقهاء المعتزلة، الذين يدعون إجماع الناس على ما يقولونه، وكانوا من أقل الناس معرفة بأقوال الصحابة والتابعين»»[1] .اهـ.

ومما يؤيد هذا الفهم: تمامُ عبارة أحمد نفسه؛ فإنه قال في رواية ابنه عبد الله: (من ادعى الإجماع فهو كاذب، لعل الناس قد اختلفوا، هذه دعوى بشر المريسي والأصم)[2] .اهـ.

وبشر المريسي[3] ....

(١) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، للمرداوي، مكتبة الرشد (١٥٢٨/٤).

(٢) العدة في أصول الفقه (١٠٥٩/٤).

(٣) هو: أبو عبد الرحمٰن بشر بن غياث بن أبي كريمة المريسي الفقيه الحنفي المتكلم؛ أخذ الفقه عن القاضي أبي يوسف الحنفي، إلا أنه استغل بالكلام، وجرد القول بخلق القرآن، وحكي عنه في ذلك أقوال شنيعة، وكان مرجئًا، =

والأصمّ[1] من رؤوس المُبتدعة في وقت أحمد. ويزيد الأمر وضوحًا: قول ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إنّما فقهاء المتكلّمين كالمريسي والأصمّ يدَّعون الإجماع ولا يعرفون إلا قول أبي حنيفة ومالك ونحوهما، ولا يعلمون أقوال الصحابة والتابعين)[2] اهـ.

وقريب من ذلك قول ابن القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وليس مراده ـ أي: الإمام أحمد ـ بهذا استبعاد وجود الإجماع، ولكن أحمد وأئمة الحديث بُلُوا بمن كان يرد عليهم السُّنَّة الصحيحة بإجماع الناس على خلافها، فبيَّن الشافعي وأحمد أن هذه الدعوى كذب، وأنه لا يجوز رد السنن بمثلها)[3].اهـ.

ومن التوجيهات لعبارة أحمد كذلك: أنها محمولة على جهة الوَرَع في الدعوى، بمعنى: أن دعوى الإجماع أمر صعب، فلعلَّ هناك خلافًا لم يبلغ مُدّعي الإجماع؛ فلذلك

= وإليه تنسب الطائفة المريسية من المرجئة، وكان يقول: إن السجود للشمس والقمر ليس بكفر، ولكنه علامة الكفر. وكان يناظر الإمام الشافعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وكان لا يعرف النحو ويلحن لحنًا فاحشًا. وفيات الأعيان، لابن خلكان، دار صادر (١/ ٢٧٧).

(١) هو: عبد الرحمٰن بن كيسان أبو بكر الأصم المعتزلي صاحب المقالات في الأصول، ذكره عبد الجبار الهمذاني في طبقاتهم. لسان الميزان، ت: أبي غدة، دار البشائر الإسلامية (٥/ ١٢١).

(٢) المسودة في أصول الفقه، دار الكتاب العربي (ص٣١٦).

(٣) يُنظر: مختصر الصواعق المرسلة (ص٥٨٣).

أرشد الإمام أحمد إلى استعمال عبارة: «لا أعلم فيه اختلافًا» ونحوها؛ لأنها أقرب إلى الواقع. وهذا لا ينفي أن يدّعي العالِم المُطلع على أقاويل الناس الإجماعَ إن تيقن وقوعه، كما فعل أحمد نفسه ذلك!

قال القاضي أبو يعلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «**العدّة**»: «وظاهر هذا الكلام أنّ أحمد قد مَنَعَ صحة الإجماع، وليس ذلك على ظاهره، وإنّما قال هذا على طريق الورع، لجواز أنْ يَكونَ هناك خلاف لم يبلغه، أو قال هذا في حقّ مَن ليس له معرفة بخلاف السلف»[1]. اهـ.

وأعود بعد ذلك لأقول: إنّ كثيرًا من المُستشكلين للإجماع لا يميزون بين مراتب الإجماع وتفاوتها قوة وضعفًا؛ فالإجماع الذي تجد العلماء متواردين على نقله: حنفيّهم ومالكيّهم وشافعيّهم وحنبليّهم وظاهريّهم، ولا يُعلَمُ بعد الاستقراء نَصٌّ عن أحد المُجتهدين يُخالفه؛ فيبعد أن يُقال فيه: وما يُدريهم لعلّ الناس اختلفوا؟

وَمَن الناسُ ـ أي: العلماء ـ إلا هم؟!

فكيف إذا كان مُستند الإجماع نص نبوي صحيح ظاهر الدلالة على الأمر المُجمَع عليه؟

كأحاديث الرجم مثلًا؛ فإنّها أحاديث صحيحة لا ريب

---

(١) العدة (٤/ ١٠٦٠).

في صحتها، ثم توارد العلماء على نقل الإجماع على ما جاء فيها من الحدّ، فمثل هذا الإجماع = قطعيٌّ مُستنده النص، وهو مُتحقق الوقوع، غير أنَّ هؤلاء المعاصرين يَستسهلون تناول المواضيع دون تحقيق، ودون تفريق بين المُختلفات.